

رفع الالتباس عن مُعتَقِد الإمام النظار يحيى بن حمزة (ع) في الإمامة

تناول المبحث ، ثلاثة فصول :

- ← **الفصل الأول :** عقيدة الإمام يحيى بن حمزة في إمامة أمير المؤمنين .
- ← **الفصل الثاني :** موقف الإمام يحيى بن حمزة ممّن تقدّم أمير المؤمنين.
- ← **الفصل الثالث :** الكلام على الرسالة الوازنة للإمام يحيى بن حمزة (ع).

الكاظم الزيدي

١٥/٢/١٤٣٥ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

رفع الالتباس عن معتقد الإمام النظار يحيى بن حمزة (ع) في الإمامة

الحمد لله ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين ، سيدنا محمد النبي الأمين ، وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين ، ورضوان الله على الصحابة المتقين ، والتابعين لهم بخير وإحسان إلى يوم الدين .

وبعد :

فإنني قد وجدت البعض الكثير من الأصحاب قبل غيرهم من أهل الخلاف الفكري ، قد أساء فهم معتقد الإمام المؤيد بالله يحيى بن حمزة صلوات الله عليه في موقفه من تقدم أمير المؤمنين (ع) ، أعني أبا بكر ، وعمر ، وعثمان ، وأكثر اللبس جاء من جهة رسالة الإمام (الرسالة الوازنة للمعتدين عن سب صحابة سيد المرسلين)) ، ومن ترضيه على من تقدم أمير المؤمنين (ع) ، فمن هنا توهم البعض أن الإمام يحيى بن حمزة (ع) على غير طريقة أهله في أصل الإمامة ، أو أنه يصحح إمامة من تقدم أمير المؤمنين (ع) ، وهذا وهم ، فإننا الإمام عليه السلام قد تسامح في الترضية تأول فضائل وأحاديث جاءت في أبي بكر وعمر وعثمان قبل إحداثهم ، فحملهم على الترضية مع الخطئة ، ومع عدم القول بإمامتهم بعد رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله ، بل الإمام عنده بالنص هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله عليه ، وهنا في هذا المبحث المختصر ، سنبيّن ذلك ونُدلل عليه من عدة فصول ، **الفصل الأول** : عقيدة الإمام يحيى بن حمزة في إمامة أمير المؤمنين . **والفصل الثاني** : موقف الإمام يحيى بن حمزة من تقدم أمير المؤمنين . **والفصل الثالث** : الكلام على الرسالة الوازنة للإمام يحيى بن حمزة . نعم ! وهذا فأوان الشرع في المقصود ، متوكلاً على الله المتان .

الفصل الأول : عقيدة الإمام يحيى بن حمزة في إمامة أمير المؤمنين :

وفيه نذكر قول أئمة العترة (ع) وإجماعهم باختصار ، فإن قول العترة أن الإمام بعد رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) ، بالنص من رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله يوم الغدير ، ولأدلة أخرى كآية الولاية ، وحديث المنزلة ، وغيرها من الأحاديث التي روتها العترة في مصنفاتها واحتجّت بها ، فهل كان قول واعتقاد الإمام المؤيد بالله يحيى بن حمزة (ع) في مسألة الإمامة بعد رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله هو قول سلفه ، أم أنه كما يحكي البعض ، قد قال بإمامة أبي بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم رجع بأمر المؤمنين (ع) ، ذلك يُجيبُ عليه الإمام من نصوصه الواضحة البيّنة إن شاء ، فمن قوله (ع) .

١ - قال الإمام يحيى بن حمزة (ع) ، بعد أن ذكر طرق أدلة الأئمة (ع) في إثبات إمامة أمير المؤمنين (ع) ، بأنه يُوافقهم على ذلك : ((فهذه الطرق الأربع اقوى ما يستدل به أصحابنا على إمامته ، فأما ما يُورده المخالفون من الأسئلة والشكوك علينا في إمامته بالنصر [بالنص] ، فلم يُقنع أصحابنا في الرد عليهم بما يُوردونه في معرض الاستدلال بل أفردوا كتباً في الرد ، **ونحن نقفون أثرهم** ، فإن نفس الله في المهلة أفردنا كتاباً نذكر فيه مطاعنهم على هذه النصوص **والجواب عنها** ، وبشرح ذلك شرحاً وافياً إن شاء الله تعالى ، **وكما ذكرنا أن الطريق إلى إمامته النص** فلنذكر كيفية التنصيص ... إلخ)) [التمهيد في شرح معالم العدل والتوحيد: ٢/ ٥٨٥] .

٢ - قال الإمام يحيى بن حمزة (ع) : ((وغير ذلك من الأخبار **التي تدل على إمامته** ، فإذا عرفت ذلك ، فنقول: هذه الأخبار بأسرها مُشتركة في معنى واحد ، وهو دلالتها على إمامته ، وإذا اشتركت الأخبار الكثيرة في الدلالة على معنى واحد ، وكان كل واحد منقولاً منها بالآحاد ، **صار ذلك المعنى مرويّاً بالتواتر من جهة المعنى** ، وفي ذلك حصول المقصود)) [التمهيد في شرح معالم العدل والتوحيد: ٢/ ٥٨٥] .

٣ - قال الإمام يحيى بن حمزة (ع) : ((لأن قوله عليه الصلاة والسلام : ((ألسْتُ أولى بكم من أنفسكم)) ، معناه: أولى بالتصرف فيكم بالأمر والنهي ، فيجب أن يكون قوله عليه الصلاة

والسّلام: ((فعليّ مولاه)) ، معناه: **أولى بهم في التصرف بالأمر والتهي** ، وذلك هو معنى الإمامة ، **فثبت بما ذكرناه إمامته عليه السّلام**) [التّمهيد في شرح معالم العدل والتّوحيد: ٢/ ٥٨١] .

٤ - قال الإمام يحيى بن حمزة (ع) ، وهو يشرح قول أمير المؤمنين (ع) في النهج : ((فوالله إنّني لأولىّ الناس بالنّاس)) ، قال (ع) : ((لأنّ الله تعالى قال: ((النّبيّ أولىّ بالمؤمنين من أنفسهم)) [الأحزاب: ٦] ، ثم قال عليه السّلام: ((أنت منّي بمنزلة هارون من موسى)) ، فحصل من مجموع الآية والخبر، **ثبوت الولاية على المؤمنين، كولاية الرّسول** ، كيف وذلك يحصل من إمامته، سواء كانت ثابتة بالنّص أو بغيره)) [الدّيباج الوضي] .

٥ - قال الإمام يحيى بن حمزة (ع) ، يصرّح بأنّه يقول بأنّ الإمامة بالنّص في أمير المؤمنين (ع) ، في معرض سؤال يُجيب عليه (ع) : ((سؤال: كيف تزعمون أنّه لا خلاف بين الأئمة في إمامته، وقد حكى عن عبّاد أنّه كان يقول: كان لا يصلح للإمامة، والخوارج كفّروه، فكيف يصحّ ما ذكرتموه؟ وجوابه: أمّا عبّاداً فإنّما غرضه بما قال قبل أن يُعقد له بناءً على قوله: إنّ إمامته إنّما ثبتت بالاختيار بزعمه، **فأمّا على ما نقوله فإنّها ثبتت بالنصوص** ، وأمّا الخوارج فإنّها مقالتهم هذه إنّما كانت بعد التّحكيم لظنّهم أنّه كفّر، وهكذا ما يحكى عن الأصم والحشوية فإنّها أتوا في إنكار إمامته من جهة ما اتّفق من حرّبه لأهل القبلة لجعلهم بأنّه لا يحلّ ذلك، وكلّها آراء فاسدة لمخالفتها للإجماع)) [الدّيباج الوضي] .

نعم! أكتفي بهذه النّقولات فهي واضحة بيّنة في أنّ اعتقاد الإمام المؤيّد بالله (ع) في إمامة أمير المؤمنين (ع) هي كقول سلفه وأنها بالنّص من رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله ، وإني لأستحي من إثبات ذلك البيّن الظّاهر ، ولكن ليكون ذلك عوناً لغير المنصفين على شيطانهم ، وإلاّ فذلك من المشهور عن الإمام يحيى بن حمزة (ع) ، أعني المتابعة لسلفه من سادات العترة في الإمامة ، وإثباتها بالنّص المحمّدي .

والفصل الثّاني : موقف الإمام يحيى بن حمزة ممّن تقدّم أمير المؤمنين (ع) :

وهذا الفصل هو أصل هذا المبحث ، وما لأجله حررنا وكتبنا ونريد رفع الالتباس للباحثين والطلّاب ، وقبل أن نأتي على المراد من هذا الفصل ، نذكر عقيدة أئمة العترة وموقفهم من تقدم أمير المؤمنين (ع) ، فإنهم مجمعون على تخطئتهم وعدم تصحيح تقدمهم على أمير المؤمنين ، وقد توقّفوا في كبر وصغر المعصية ، لما وجدوا أمير المؤمنين (ع) لمعاملتهم معاملة الكفار ولا الفساق ، فإن علم الله كبر معصيتهم وإقدامهم جحوداً وعذبهم فهو العدل الذي لا يجوز ، وإن علم الله تعالى صغر ما أقدموا عليه وأنه كان عن غير عناد وجحود فهو الرحمن الرحيم ، فأما خطأهم فقد ثبت ، لأنه لا تقدّم على نصّ محمّدي ، وليس مقامهم مقام من يجهلون معنى قول رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله يوم الغدير ، نعم! ذلك موقف الزيدية كجماعة دون السبب والشتم ، وإنما التوجّع والتخطئة وعدم الموالاة في فعلهم ذلك ، وأنّها لم تصح إمامتهم ، وإنّما هم حكام ولّوا واجتهدوا العدل ، وهم أخطاء ، نعم! وهنا فما هو موقف الإمام المؤيد بالله يحيى بن حمزة (ع) من تقدم أمير المؤمنين (ع)؟! يُجيب على ذلك الإمام يحيى بن حمزة (ع) بكلام بيّن واضح ، قال :

((المسألة الثالثة عشر: قلت: هل علمنا أنّ علياً - كرم الله وجهه - بايع أبا بكر بعد وقوفه عن البيعة ، أم لا ؟! [جواب الإمام يحيى (ع): اعلم أنّ أمير المؤمنين (ع) ما اعتراه الريب ، ولا خالطه الشك أنّ الصحابة يعدلون به عن مقام ابن عمّه ساعة واحدة! ، فلما توفّي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبكر الناس إلى سقيفة بني ساعدة للاشتوار تحقّق أنّ القوم ليسوا في شيء من ذلك ، وأنهم عازمون على العدول عنه ، فاستكثر في نفسه استكثاراً وصبر كما قال : ((وفي العين قذى ، والقلب شجاً ، أرى ثرائي نهياً)) ، فتأخّر عن مخالطة القوم ، وكان منهم ما كان من غير مشورة منه ولا بيعة! ، ولم يبلغنا أنّه بايع أبا بكر في الأولى ، ولا في الثانية ، ولو وقع لنقل فقد نُقل ما هو أسهل منه ، فلما لم يُنقل دلّ على أنّه غير واقع ، بل الظاهر من حاله هو التوجّع ، وهو ظاهر في كلامه من غير أن يظهر منه إكفار ولا تفسيق ، بل يظهر التجمّل والثناء الحسن ، والظاهر أنّ دخوله بعد انقراض الخلفاء الثلاثة ما كان إلاّ الله - سبحانه - فأما الهوى فكان كما أشار إليه بقوله : ((لولا حضور الحاضر ، ووجوب الحجة بجلد الناصر ، لألقيت حبلها على غاربها ، ولسقيت آخرها بكأس أولها)) ، وعلى الجملة فلنا به أسوة ، وما نقول فيهم

إلا كمقالته . **لكنّا نقول قولاً واضحاً** : هُم قد استبدّوا بالخلافة ، وقد قام البرهان الشرعي على صحة إمامته ، والخلافة عندنا غير الإمامة ، ولم تُقم دلالة على صحة إمامتهم ، فهُم خلفاء ، وهُو الإمام ، وهذا قولٌ بالغٌ يكفي في الإنصاف لمن عرف حقّهم ، وعزلَ عن نفسه جانب العصبية والتقليد للأسلاف . **دقيقة** : اعلم أنّاقد رمزنا من قبل أنّ الخلافة غير الإمامة ، وأنّ أمير المؤمنين إمامٌ وغيره خليفة ، ووجه التفرقة بينهما أنّ الإمامة قطعية ، وهي إنّما تثبت بمسلك شرعي ، وباستكمال خصال ووقوفٍ على شرائط ، متى ثبت ذلك صحّت الإمامة قطعاً ، **وأما الخلافة إنّما هي على جهة الاستيلاء ، والغلبة القهر** ، ولهذا فإنّ معاوية خرج وليس إماماً ، وهكذا خلفاء الدولتين هُم ملوك وخلفاء ، وليسوا أئمة ، **فلا جرّم صحّ منا إطلاق القول بأنّ أمير المؤمنين إمامٌ وغيره خليفة**)) [مجموع الإمام المؤيد برّب العزة يحيى بن حمزة : مشكاة الأنوار للسالكين مسالك الأبرار : ٢١٤] . قلتُ : تأمل أخي الباحث قوله (ع) : ((**هُم قد استبدّوا بالخلافة ، وقد قام البرهان الشرعي على صحة إمامته ، والخلافة عندنا غير الإمامة ، ولم تُقم دلالة على صحة إمامتهم ، فهُم خلفاء ، وهُو الإمام**)) ، ففيه ما يكفي عن كلّ هذه الرسالة ويغني ، إذ هي تصريحٌ بعدم صحة إمامة المتقدّمين على أمير المؤمنين (ع) ، لولا أنّنا أحببنا الاستزادة من كلّ وجه فيكون اليقين بإذن الله .

والفصل الثالث : الكلام على الرسالة الوازنة للإمام يحيى بن حمزة (ع) :

وفي هذا الفصل ، أسوق ما كنت حرّرت في ردّ على أحد الباحثين بتمامه ، وهُو فمّن مبحثنا (الردّ الجلي على صاحب القول الجلي في الذبّ عن مذهب الإمام زيد بن علي) ، وقد تضمّن النّقل ردّاً على بعض النّقول التي تضمّنتها الرسالة الوازنة ، فكان من قولنا :

((اعلم -رَحِمَنَا وَرَحِمَكَ اللهُ تعالى-، أنّ هذه الرسالة الماثورة عن الإمام المؤيد بالله يحيى بن حمزة - صلوات الله عليه- قد أثارَت ولن تزال تثير جدلاً كبيراً، وهي فِقْشَةٌ يَتَمَسَّكُ بِهَا مَنْ ذَهَبَ إِلَى تَفْضِيلِ الْمَشَائِخِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -صلوات الله عليه-، وَلَسْتُ أَقُولُ: إِنَّهُ يَتَمَسَّكُ بِهَا مَنْ ذَهَبَ إِلَى التَّأَوُّلِ لِهَؤُلَاءِ الْمَشَائِخِ مَعَ تَفْضِيلِهِ وَقَوْلِهِ بِإِمَامَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِأَنَّ مَنْ قَرَأَ (الرسالة الوازنة) بِتَدَبُّرٍ وَجَدَ أَوَّلَهَا يَرُدُّ عَلَى آخِرِهَا، وَآخِرُهَا يَنْقُضُ عَلَى أَوَّلِهَا، فَبَدَأَهَا الْمُؤَيَّدُ بِاللّهِ (ع) بِقَوْلِهِ : «وَعَلِمَ أَنَّ الَّذِي نَعْتَقِدُهُ وَنَرَاهُ، وَنُحِبُّ أَنْ نَلْقَى اللَّهَ -عزَّ وجلَّ- عَلَيْهِ هُوَ مَا عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ مِنْ أَكَابِرِ أَهْلِ الْبَيْتِ

المقتصدین منهم والسابقین، أنّ أمير المؤمنين أفضل الخلق بعد رسول الله (ص)، بما خصّه الله به من الفضائل الظاهرة، التي لم يجزها أحد بعده، ولا كانت لأحد قبله، وأنّ إمامته ثابتة بالنص عليه وعلى ولديه، وأنّ فضله على غيره من الصحابة أظهر من نور الشمس، وقد أوردنا ذلك في كُتُبنا العقلية، وبيّنا فضله وإمامته بالنصوص، وأوضحنا برهانها، وأظهرنا فضله على غيره، ودلّلنا عليها بما لا يكاد يوجد في كتاب من كُتُب أصحابنا، .. فمن أرادَه فليطالعهُ في كتاب (الشامل)، وكتاب (النهاية)، وكتاب (التمهيد)، وكتاب (المعالم)، فإنّه يجد في هذه الكتب من فضائله ؛ ما نُوردهُ هنا في عشرين فضيلة^(١)؛ ثم انحرف الإمام مائة وثمانون درجة مُناقضاً لكلامه القريب هذا، فقال : «المسلك الرابع : ما كان عليه أمير المؤمنين في حقهم، ...، فقال علي (ع) : «أعوذ بالله أن أضمرَ لهم إلاّ الحسَنَ الجميل، أخو رسول الله (ص)، وصاحبه، ووزيره»، قلتُ : هذا لم يصحّ عن أمير المؤمنين علي (ع)^(٢)، فمرتبة الأخوة المحمدية تثبت إلاّ لعي (ع)، والرسول (ص) فقد آخا بين أبي بكر وعمر، وبين نفسه (ص) وبين علي (ع)، إلاّ أن

(١) ثم بدأ الإمام ؛ في هذه الرسالة يدكر العشرين الفضيلة لعلّي ؛ ونحن نذكرها هنا باختصار : الفضيلة الأولى : آية المباهلة، واعتباره كنفس الرسول ص . الفضيلة الثانية : الطير المشوي، ودعوة الرسول ص أن يحضر أحب الخلق إلى الله ليأكل معه، فجاء علي ؛ . الفضيلة الثالثة : قصة خيبر والراية، وقول الرسول : «لأبعثن بالراية غداً، رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، كزار غير فزار»، وكان أبو بكر وعمر قد عادا غير فاتحين لخيبر، فأرسل علياً ؛ ففتح الله على يديه خيبر . الفضيلة الرابعة : أنّه ؛ كان أكثر الناس جهاداً بين يدي رسول ص، وقتلاً للمشركين . الفضيلة الخامسة : أنّه أقدمهم وأسبقهم إسلاماً . الفضيلة السادسة : أنّه أقرب الناس حتّى من بني هاشم، قرابة إلى رسول الله ص، وليس أحد من الصحابة أقرب من علي ؛ . الفضيلة السابعة : أنّ علياً ؛ هو أكثر الصحابة صلاحاً، وليس لأحد من الصحابة غيره هذه المنقبة . الفضيلة الثامنة : أنّ علياً ؛ كان أول مولود وُلِدَ لهاشميّ من هاشميّة، والهاشميّ أفضل من غيره . الفضيلة التاسعة : قول الرسول ص لفاطمة : «إنّ الله أطع على الدنيا فاختار أباك نبياً، وزوجك وصياً». قال الإمام : والحيار هو الأفضل . الفضيلة العاشرة : رواية عائشة عن الرسول ص، أنّه قال : «أنا سيد العالمين، وعليّ سيد العرب». الفضيلة الحادية عشرة : رواية أنس بن مالك عن الرسول ص، أنّه قال : «أخي ووزيري وخير من أتركته بعدي، يقضي ديني ويُجزّ وعدي علي بن أبي طالب». الفضيلة الثانية عشرة : ما رواه ابن مسعود : «علي خير البشر، فمن أبى فقد كفر». الفضيلة الثالثة عشرة : أنّ أمير المؤمنين ؛ لم يكفر بالله ساعة واحدة بخلاف غيره من الصحابة . الفضيلة الرابعة عشرة : قول الرسول ص : «مَن أراد أن ينظر إليّ في علمي، وإلى نوح في تقواه، وإلى إبراهيم في حلمه، وإلى موسى في هيبته، وإلى عيسى في عبادته، فليظُرْ إليّ علي بن أبي طالب». الفضيلة الخامسة عشرة : أنّه كان أعلم الأمة، وكان في غابة النباهة والفطنة، حريصاً على العلم، وقول الرسول ص : «أفضاكم علي» والقضاء مُتفق إلى سائر العلوم كلّها، واتفاق المُفسرين أنّ قول الله تعالى : «وتعيها أذنٌ واعية» أنّها في علي ؛، ولقول علي ؛ : «لو تُنيت لي الوسادة لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم، والله ما آية نزلت في برّ، ولا بحر، ولا سهل، ولا جبل، ولا ليل، ولا نهار، ولا سماء، ولا أرض، إلاّ وأنا أعلم فيمن نزلت، وفي أيّ شيء نزلت». الفضيلة السادسة عشرة : زُهده ؛ . الفضيلة السابعة عشرة : شجاعته التي فاقت غيره من الصحابة . الفضيلة الثامنة عشرة : السخاء والكرم والإيثار . الفضيلة التاسعة عشرة : حُسْن الخلق . الفضيلة العشرون : أنّه كان أخوفهم في جانب الله تعالى . ملاحظة : كلّ ما ذكرناه من هذه الفضائل فلّه شاهد في أصل كلام الإمام يحيى في الرسالة، فلم نُضف زيادة لا يتحملها كلام الإمام ؛، ولم نعمل هنا إلاّ الاختصار.

(٢) قولنا : لم يصحّ لعدم وجود شواهد في كُتُب الزيدية عن أمير المؤمنين ؛، لا تصريحاً ولا تلميحاً، ولا مُطوّلاً ولا مُختصراً، ثمّ إنّّه ليس له وجود فيما وقفنا عليه من أتهات المسانيد الحديثية المُعتبرة عند أهل السنة، إلاّ من طريق اللالكائي في كتابه (اعتقاد أهل السنة ٧/ ١٢٩٥)، ومن طريق الرزاز الواسطي في كتابه (تاريخ واسط ١٦٦)، ومن طريق ابن عساکر في (تاريخ مدينة دمشق ٤٤/ ٣٦٦)، وله ذكرٌ في (الرياض النضرة للطبري ١/ ٣٧٥)، والجميع يروونه عن الحسن بن عمارة الكوفي، والحسن مُتكلّم فيه على شرط رجال الجرح والتعديل، ضَعفه العجلي (معرفه الثقات: ١/ ٢٩٩)، وكان شعبة ينهى جرير بن حازم عن الرواية عنه، وكان ابن عيينة يضع أصبعه في أذنيه إذا سمع حديثه، قال أحمد بن حنبل : الحسن بن عمارة متروك الحديث . قال يحيى بن معين : ليس حديثه بشيء . (المجرح والتعديل: ٣/ ٢٧). ترك حديثه عبدالله بن المبارك، وخلاصته أنّ في الرجل جرحاً كثيراً، على شرط أهل الحديث، انظر (الكامل في الضعفاء: ٢/ ٢٨٣) .

يُقال: إِنَّ الأخوة في النص المنسوب لأمر المؤمنين (ع) هي الأخوة في الإسلام فعندها سنقول: إِنَّ هذا خاصية قد شاركها فيها غيرهما من الصحابة، نعم! وأما قوله: «وصاحبه» فإنه ميزة شاركها فيها غيرهما من الصحابة، وأما قوله: «ووزيره» فإن كانت الوزارة بمعنى الصحبة العامة فمستقيم، وإن كانت بمعنى أنهم رجال قريبون من الرسول، يستشيرهم الرسول ويشارون عليه فمستقيم^(٣)، وإن كانت بمعنى خلفاءه على أمته ص بعده، فهنا تناقض وقع فيه المؤيد بالله؛ فقريباً قال -صلوات الله عليه-: «الفضيلة الحادية عشرة: ورؤي عن أنس بن مالك عن الرسول ص، أنه قال: «أخي ووزير وخير من أثره بعدي، يقضي ديني وينجز وعدي علي بن أبي طالب»^(٤) ثم إن المؤيد بالله لو نقل الخبر كاملاً أو اطلع على الخبر كاملاً، لوجد أن هذا الخبر يصف أبا بكر وعمر بأئمة: بمنزلة الذي لا يحب رسول الله ص كحبهما أحد، والإمام يقول في الفضيلة الثانية: إن علياً؛ أحب خلق الله!!، ومن كان أحب الخلق لله، فهو أحب الخلق لرسول الله ص، والخبر يقول أيضاً: إن الإمام علياً؛ كان راضياً تمام الرضا عن بيعة وخلافة الشيخين وهذا معارض بما في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين؛ وهو الذي شرحه المؤيد بالله في سفر جامع حافل أسماه (الديباج الوضي في الكشف عن أسرار الوصي)، نعم! فكيف يصح صدور هذا النقل عن إمام التحقيق والتدقيق أمير المؤمنين يحيى بن حمزة؛!!، سابقاً قبل الاطلاع على كامل الرسالة الوازة كنت أقول: كلامه معارض ومناقض لكتبه الأخرى، وحاضراً بعد الاطلاع على كامل الرسالة الوازة أجدها ترد على نفسها، وينقض آخرها على أولها، وما هذا الذي وقفنا عليه إلا غيضاً من فيض من التناقضات، وهذا فيجعلنا نأخذ كلام الحجّة المؤيدي؛ المشكك في صحة نسبة كل أو بعض هذه الرسالة إلى الإمام يحيى؛، بمحل الاعتبار^(٥).

(٣) وهذا النوع من الوزارة هو الذي يُجمل عليه قول الإمام زيد بن علي؛ الذي روثه العامة، وتقلد عنهم السيافي في (الروض النضير)، في خبر الرافضة، وإن كان سبب الرفض ليس هذا كما أثبتته الإمام الهادي إلى الحق؛، فقال: «وإنما فرق بين زيد وجعفر قوم كانوا بايعوا زيد بن علي، فلما بلغهم أن سلطان الكوفة يطلب من بايع زيداً ويعاقبهم، خافوا على أنفسهم فخرجوا من بيعة زيد ورفضوه مخافة من هذا السلطان، ثم لم يدروا بهم يحتجون على من لاهم وعاب عليهم فعلهم، فقالوا بالوصية حينئذ، فقالوا: كانت الوصية من علي بن الحسين إلى ابنه محمد، ومن محمد إلى جعفر، ليموهوا به على الناس، فضلوا وأضلوا كثيراً، وضلوا عن سواء السبيل، اتبعوا أهواء أنفسهم، وآثروا الدنيا على الآخرة، وتبعهم على قولهم من أحب البقاء وكره الجهاد في سبيل الله. ثم جاء قوم من بعد أولئك فوجدوا كلاماً مرسوماً في كتب ودفاتر، فأخذوا بذلك على غير تمييز ولا برهان، بل كابروا عقولهم، ونسبوا فعلهم هذا إلى الأخيار منهم؛ من ولد رسول الله -عليه وعليهم السلام-». مجموع كتب ورسائل الإمام الهادي إلى الحق: كتاب معرفة الله عز وجل: ٦١.

(٤) قلت: ووزارة أمير المؤمنين؛ بمعنى إمامته وخلافته مأثورة عن زيد بن علي، وعن الصادق، والكاظم، وابن عمر، وأبي رافع، وأنس بن مالك، وابن عباس، وأسماء بنت عميس، وغيرهم، وهي محل اتفاق الزيدية، ومنهم الإمام يحيى بن حمزة؛، صاحب (الرسالة الوازة)، انظر شواهد هذه الروايات في: تيسير المطالب في أمالي أبي طالب: ١٠٨، مسند الإمام زيد بن علي؛ ٤: ٤٠٥، أمالي المرشد بالله (الخميسية): الحديث السادس: ١٣٧، والحديث الحادي والعشرون: ١٠٦، مناقب الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب؛ ١/ ٣٠٣-٣٢٠-٣٣٢-٣٣٣-٣٤١-٣٤٨.

(٥) قال الإمام الحجّة مجد الدين بن محمد المؤيدي؛: «هذه الرسالة نسبت إلى الإمام يحيى بن حمزة؛، ومَعروف أن الإمام يحيى كان كثير الذب عن الصحابة خصوصاً الشيخين، إلا أن هذه الرسالة احتوت على متناقضات لا تصدّر عن جاهل فضلاً عن من مثله في العلم، واحتوت كذلك على تحالفات للمعروف عن الإمام يحيى في جميع كتبه، والناظر المتأمل في كلام الإمام يحيى؛ بما يتعلق بالإمامة يقطع بأن هذه الرسالة كلها مدسوسة، أو أنه قد دس فيها الكثير»، تمت حاشية سماع والدي -رحمه

تَنَاقُضٌ آخَرُ : جاء في (الرسالة الوازعة) : «وثانيها : ما رُوي عن الحسن بن علي ؛ قال : لقد أمر رسول الله ص أبا بكر أن يُصلي بالناس، وإني لشاهد، فرضينا بأمرٍ رضي به رسول الله ص لِدِينِنَا»^(٦).

أقول : هذا الكلام عن الإمام الحسن السبط ؛ غير مأثور عنه عند أهل البيت آ، بل إن أهل البيت آ على خلافه!، وفي ذلك سئل الإمام زيد بن علي عن صلاة أبي بكر في مرض رسول الله ؟!، فقال : «مَا أَمَرَ النَّبِيُّ ص أبا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ»^(٧)، وروى أبو العباس الحسني ؛ بإسناده، عن موسى بن عبد الله بن موسى بن عبد الله المحض عن أبيه عن جدّه، عن أبيه شيخ الفواطم عبد الله المحض ؛ قال (من حديث طويل) : «... فَلَمَّا رَجَعَ بِلالٌ^(٨) وَلَمْ يَقُمْ رَسُولُ اللَّهِ بَعَثَهُ عَائِشَةُ بَنَتْ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ : يَا بِلالُ، مُرْ أبا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، وَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ خِيفَةً فَقَامَ فَمَسَحَ وَتَوَضَّأَ، وَخَرَجَ مَعَهُ عَلِيٌّ وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ لِيُصَلِّيَ، وَكَانَ جَبْرِيلُ ؛ الَّذِي أَمَرَهُ بِالْخُرُوجِ لِيُصَلِّيَ بِهِمْ، وَعَلِمَ مَا يَقَعُ مِنَ الْفِتْنَةِ إِنْ صَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ يَمْشِي بَيْنَ عَلِيٍّ وَالْفَضْلِ وَقَدَمَاهُ يَخْطَانِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ تَأَخَّرَ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى بِالنَّاسِ، .. إلخ»^(٩)، والزيدية مُطَبِّقَةٌ عَلَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يَأْمُرْ أبا بَكْرٍ بِالصَّلَاةِ بِالنَّاسِ، نَعَمْ ! وَلَكِنَّا هُنَا أَنْ نَسْأَلَ لِمَاذَا لَمْ يُصَلِّ رَسُولُ اللَّهِ ص خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ ؟! وَرَسُولُ اللَّهِ ص دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالنَّاسُ قَدْ دَخَلُوا فِي الصَّلَاةِ، وَالْعَادَةُ أَنَّ الْمَأْمُومَ يَلْحَقُ بِالْإِمَامِ مُصَلِّيًّا خَلْفَهُ، حَتَّى لَوْ كَانَ هَذَا الْمَأْمُومُ هُوَ الْإِمَامُ الرَّائِبُ لِهَذَا الْمَسْجِدِ، وَلَكِنَّ الرَّسُولَ ص هُنَا وَقَفَ إِلَى جَانِبِ أَبِي بَكْرٍ تَأَخَّرَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ إِمَامَةِ الصَّلَاةِ، فَكَانَ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ، وَالْمُسْلِمُونَ يُتَابِعُونَ أبا بَكْرٍ فِي صَلَاتِهِ، وَأَغْلَبُ الظَّنِّ فِي هَذِهِ الْهَيْئَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا، فَلَمْ يَكُنْ أَصْحَابُ الصَّفُوفِ الْخَلْفِيَّةِ يَعْرِفُونَ رُكُوعَ الرَّسُولِ مِنْ سَجُودِهِ إِلَّا مِنْ أَبِي بَكْرٍ، وَهُنَا نَسْأَلُ لِمَاذَا هَذَا الْفِعْلُ مِنَ رَسُولِ اللَّهِ ص ؟! إِنْ قِيلَ : إِنَّ أبا بَكْرٍ هُوَ مَنْ تَأَخَّرَ ابْتِدَاءً مِنْهُ، وَلَمْ يَكُنِ الرَّسُولُ ص هُوَ الْحَاثُّ لَهُ عَلَى هَذَا . قُلْنَا : قُبُولُ الرَّسُولِ ص لِتَأَخُّرِ أَبِي بَكْرٍ، يَجْعَلُ اسْتِشْكَالَنَا قَائِمًا، فَلَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يُرِيدُ إِصْصَالَ رِسَالَةِ أَفْضَلِيَّةِ وَأَحْقِيَّةِ أَبِي بَكْرٍ بِخِلَافَةِ الْمُسْلِمِينَ لِأَبْقَاةِ عَلَى مَكَانَتِهِ، بَلْ لِأَمْرِهِ اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ، وَعَلَيْهِ -أَيِ عَلَى حَالَةٍ إِنْ الرَّسُولُ ص هُوَ الْإِمَامُ فِي تِلْكَ الصَّلَاةِ، وَأَنَّ أبا بَكْرٍ كَانَ مَأْمُومًا مُصَلِّيًّا بِصَلَاةِ الرَّسُولِ ص-، فَإِنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ نَقُولَ الْيَوْمَ : إِنَّ أبا بَكْرٍ صَلَّى بِالْمُسْلِمِينَ ؛ لِأَنَّ صَلَاتَهُ هُمْ انْقَطَعَتْ بِصَلَاةِ الرَّسُولِ ص بِالْمُسْلِمِينَ

الله تعالى - على الإمام مجد الدين - صلوات الله عليه -، وليست بمطبوعة .

(٦) لم نقف لهذه الرواية على أصل فيها أطلعنا عليه إلا من رواية ابن عساكر (تاريخ دمشق: ٣٠/٢٦٥)، وإلى ذلك أشار الهندي في كتابه (كنز العمال)، وفيها شريك بن عبد الله التخعي، يُرمَى بانفراده ببعض الأحاديث، قال في (الضعفاء الكبير) : «حدثنا سفيان بن عبد الملك، قال : سألت ابن المبارك عن حديث زيد بن ثابت أنه قال في البيع بالبراءة يبرأ من كل عيب، فقال : جاء به شريك بن عبد الله على غير ما كان في كتابه، ولم نجد لهذا الحديث أصلاً» (الضعفاء الكبير: ٢/١٩٣)، وعابه رجال الجرح والتعديل بناء على شرطهم في هذا الفن، منهم ابن المبارك، قال : ليس حديثه بشيء . وقال السعدي : سيء الحفظ، مضطرب الحديث، وقال الجوهري : أخطأ في أربعائة حديث . (الكامل في الضعفاء: ٤/٦)، نقول هذا في شريك على شرط أهل الحديث، فتفهّم .

(٧) المصابيح: ٢٥١

(٨) وذلك أن بلال تردّد على رسول الله ليرى هل يخرج رسول الله ص للصلاة بالناس .

(٩) المصابيح: ٢٤٨ .

إِمَامًا . فَإِنْ قِيلَ : لَيْسَ قَوْلُكُمْ هَذَا يَسْتَقِيمُ ، فَرَسُولُ اللَّهِ ص هُوَ مَنْ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ بِالصَّلَاةِ بِالنَّاسِ ، يُرِيدُ ص أَنْ يُظْهِرَ فَضْلَهُ ، وَأَنَّهُ أَحَقُّ وَأَفْضَلُ الصَّحَابَةِ الْمُسْتَحَقِّينَ ، بَلْ حَتَّى أَفْضَلُ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَإِلَّا لِأَمْرِهِ بِالصَّلَاةِ بِالنَّاسِ بَدَلًا مِنْ أَبِي بَكْرٍ . قُلْنَا : أَوَّلًا : لَا نُسَلِّمُ لَكُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص هُوَ الَّذِي أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، بَلْ نَقُولُ : إِنَّ عَائِشَةَ هِيَ الَّتِي أَمَرَتْ بِلَا لَهَا بِهَذَا ، وَلَعَلَّ بِلَا لَهُمْ هَذَا أَنَّهُ أَمَرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص . فَإِنْ قِيلَ : وَمَا دَلِيلُكُمْ عَلَى هَذَا ؟ قُلْنَا : لِسَبَبَيْنِ اثْنَيْنِ ، السَّبَبُ الْأَوَّلُ : أَنَّ الصَّلَاةَ الَّتِي حَوْلَهَا الْكَلَامُ هِيَ صَلَاةُ الْفَجْرِ ، وَبَلَالٌ فَقَدْ كَانَ يَتَرَدَّدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص يُرِيدُ أَنْ يَقُومَ مَعَهُ كَيْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، وَفِي رَوَايَةِ الْمَحْضِ ؛ إِنَّ بَلَالَ تَرَدَّدَ عَلَى الرَّسُولِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَمِنْهُ نَسْتَشْفِ أَنْ وَقْتَ الْفَجْرِ قَدْ ضَاقَ ، وَالْمُسْلِمُونَ فَلَا بَدَّ أَنْ يُصَلُّوا ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ بِالنَّاسِ ، بَغْضَ النَّظَرِ عَنْ مَنْ هُوَ الْأَمْرُ لَهُ ، فَمَا رَاعَنَا إِلَّا وَالرَّسُولُ ص قَدْ تَوَضَّأَ وَخَرَجَ مُتَكِنًا عَلَى عَلِيٍّ وَالْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ ، قَبْلَ أَنْ يُتِمَّ أَبَا بَكْرٍ صَلَاتَهُ ، فَتَقَدَّمَ دُونَ أَبِي بَكْرٍ وَصَلَّى بِالنَّاسِ ، وَهُنَا يَجِبُ أَنْ يَشُدَّ انْتِبَاهُكُمْ أَمْرُهُمْ ، وَهُوَ السَّرْعَةُ الْوَاضِحَةُ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ص ، وَالَّتِي نَجِدُ أَثَرَهَا وَاضِحًا فِي لِحَاقِهِ بِالْمُسْلِمِينَ قَبْلَ أَنْ يُتِمُّوا رَكَعَتِي الْفَجْرِ ! ، بَلْ إِنَّهُ كَانَ لَهُ وَقْتُ كَافٍ لِلْحَاقِ بِالرَّكَعَةِ الثَّانِيَةِ عَلَى أَقَلِّ تَقْدِيرٍ ؛ لِأَنَّهُ ص صَحَّتْ إِمَامَتُهُ بِهِمْ ، وَلَنْ يَكُونَ بَدْءُ إِمَامَتِهِ ص بِالسُّجُودِ (١٠) ، فَوَضُوءَ الرَّسُولِ ص بِسُرْعَةٍ بِالرَّغْمِ مِنْ مَرَضِهِ ، وَخُرُوجَهُ مُتَكِنًا عَلَى صَاحِبِيهِ ، ثُمَّ لِحَاقَهُ بِالصَّلَاةِ بَلْ وَبِالْإِمَامَةِ فِيهَا ، كُلُّ هَذَا يَدُلُّنَا عَلَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمْ يَكُنْ رَاضِيًا عَنْ أَمْرِ عَائِشَةَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ ، وَكُلُّ هَذَا أَيْضًا يُقَوِّي رَوَايَةَ شَيْخِ آلِ الرَّسُولِ ، وَقَوْلَ حَلِيفِ الْقُرْآنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ ؛ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ الرِّوَايَاتِ . وَأَمَّا السَّبَبُ الثَّانِي : فَاجْمَاعُ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ص عَلَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمْ يَأْمُرْ أَبَا بَكْرٍ بِالصَّلَاةِ ، وَأَنَّ عَائِشَةَ هِيَ الْأَمْرَةُ ، وَاجْمَاعُهُمْ حُجَّةٌ . نَعَمْ ! أَمَّا قَوْلُكُمْ الْمُبْنِي عَلَى أَصْلِكُمْ فِي الْمَسْأَلَةِ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَفْضَلُ مِنْ عَلِيٍّ ، وَإِلَّا لِأَمْرِ الرَّسُولِ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةَ بَدَلًا مِنْ أَبِي بَكْرٍ . فَإِنَّا نَقُولُ : إِنَّ هَذَا مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ ، فَالرَّسُولُ ص عَلَى فَرَضِ صِحَّةِ قَوْلِكُمْ لَمْ يَكُنْ لِيَأْمُرْ أَبَا بَكْرٍ بِالصَّلَاةِ بِوُجُودِ عَلِيٍّ ؛ ، فَعَلِيٌّ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - لَمْ يَكُنْ مُوجُودًا مَعَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمَسْجِدِ عِنْدَ أَمْرِ الرَّسُولِ ص أَبَا بَكْرٍ بِالصَّلَاةِ عَلَى قَوْلِ مَذْهَبِكُمْ ، بَلْ كَانَ ؛ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي بَيْتِهِ ، بِدَلِيلِ خُرُوجِهِ ص مِنْ بَيْتِهِ مُتَكِنًا عَلَى عَلِيٍّ ؛ وَعَلَى الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ ، وَالْمُسْلِمُونَ دَاخِلُونَ فِي صَلَاتِهِمْ ، وَخُلَاصَتُهُ : أَنَّهُ لَيْسَ لَكُمْ دَلِيلٌ فِي أَفْضَلِيَّةِ أَبِي بَكْرٍ سِوَاكَانِ الرَّسُولِ هُوَ الْأَمْرُ لَهُ بِالصَّلَاةِ ، أَوْ غَيْرُهُ ، فَإِنْ كَانَ الرَّسُولُ هُوَ الْأَمْرُ ، فَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا لِعَدَمِ وَجُودِ عَلِيٍّ ؛ بَيْنَ أَهْلِ الْمَسْجِدِ ؛ لِانْشِغَالِهِ مَعَ الرَّسُولِ ص . وَإِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ هِيَ الْأَمْرَةُ ، فَإِنَّ الرَّسُولَ ص قَدْ اسْتَعْجَلَ اسْتِعْجَالًا مَلْحُوظًا لِإِدْرَاكِ الصَّلَاةِ ، وَإِبْعَادِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ إِمَامَةِ الصَّلَاةِ ، هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

نَعَمْ ! وَنَعُودُ إِلَى رِسَالَةِ الْإِمَامِ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ ؛ ، فَنَقُولُ : إِنَّ الْإِمَامَ يَحْيَى ؛ يَعْلَمُ أَنَّ تِلْكَ الرِّوَايَةَ عَنْ الْإِمَامِ الْحَسَنِ السَّبِيطِ ؛ تُفِيدُ رِضَاهُ بِخِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ الدِّينِيِّ ، أَيْ تُفِيدُ أَحَقِّيَّتَهُ بِهَا دُونَ أَبِيهِ الْمُرَكَّبِيِّ بِخَائِفِهِ حَالِ الرُّكُوعِ ، مَنْ قَالَ عَنْهُ الْإِمَامُ يَحْيَى ؛ فِي فَضَائِلِهِ الْعَشْرِينَ ، أَنَّهُ أَعْلَمُ النَّاسِ ، وَأَشْجَعُهُمْ ، وَأَسْخَاهُمْ ،

(١٠) إِلَّا أَنْ يُقَالُ : إِنَّ بَدْءَ إِمَامَتِهِ كَانَتْ مِنَ الرُّكُوعِ الثَّانِي ، فَعِنْدَهَا سَتَكُونُ حُجَّتُنَا أَظْهَرَ وَأَقْوَى ، وَهِيَ جِرْصُ رَسُولِ اللَّهِ ص عَلَى أَلَّا يُصَلِّيَ أَبُو بَكْرٍ بِالنَّاسِ ، فِإِصْرَارُ الرَّسُولِ ص عَلَى إِمَامَتِهِ هُوَ بِالنَّاسِ دُونَ أَبِي بَكْرٍ فِي آخِرِ رُكُوعٍ فِي الْفَجْرِ دَلِيلٌ قَوِيٌّ عَلَى قَوْلِنَا .

وَأَكْرَمَهُمْ، وَقَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: إِنَّهُ الْإِمَامُ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ص، بِالنَّصِّ، وَأَنَّ لَا أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ يَبْلُغُ مَنْزِلَتَهُ، فَكَيْفَ يَسْرُدُ الْإِمَامَ الْمُؤَيَّدَ بِاللَّهِ؛ هَذِهِ الرَّوَايَةُ عَنِ الْحَسَنِ السَّبْطِ الْمُنَاقِضَةِ لِكَلَامِهِ، وَكَلَامِ سَادَاتِ أَهْلِ الْبَيْتِ أ؟!

تَنَاقُضُ آخَرُ: جاء في (الرسالة الوازعة): «ثالثها: مَا رَوَاهُ جَعْفَرُ الصَّادِقُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ جَاءَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ: «اللَّهُمَّ، أَصْلِحْنَا كَمَا أَصْلَحْتَ بِهِ الْخُلَفَاءَ الرَّاشِدِينَ»، مَنْ هُمْ؟، فَقَالَ: قَصَدْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، هُمَا إِمَامَا الْهُدَى، وَشَيْخَا الْإِسْلَامِ، وَرَجُلَا قُرَيْشٍ، وَالْمُقْتَدَى بِهِمَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ، مَنْ اقْتَدَى بِهِمَا عُصِمَ، وَمَنْ اهْتَدَى بِهِمَا [هَدَى] إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ».

أقول: ليس لهذا الخبر أصل عند أئمة أهل البيت آ، ولا عند حُفَظِ الزيدية، عن الصادق عن آبائه، أو عن غيره؛، كما أَنِّي لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى أَصْلٍ فِيهَا بَحْثٌ فِيهِ مِنَ الْمَرَاJِعِ، وَالْكَلَامُ هُنَا يَقَعُ عَلَى مَتْنِهِ، فَهَلْ يَعْلَمُ الْإِمَامُ الْمُؤَيَّدَ بِاللَّهِ؛ أَنَّنِي عَلِيًّا؛ اقْتَدَى بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ حَتَّى يُعَصِّمَ وَيَهْتَدِيَ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، مَا تَعَلَّمُهُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يَقْتَدِ بِعُمَرَ عِنْدَمَا بَايَعَ أَبَا بَكْرٍ، وَلَا سَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ إِلَّا عِنْدَ فَقْدَانِ الْأَمْلِ فِي حَصُولِهِ؛ عَلَى الْخِلَافَةِ، فَصَالِحُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَهَلْ يَجْهَلُ الْإِمَامُ الْمُؤَيَّدُ هَذِهِ الْحَادِثَةَ الْمَرْوِيَّةَ فِي (صَحِيحِ مُسْلِمٍ) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: «...، فَوَجَدْتُ فَاطِمَةَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ، قَالَ: فَهَجَرْتُهُ فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حَتَّى تُؤْفِقَ وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُؤْفِقَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَيْلًا، وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ، وَصَلَّى عَلَيْهَا عَلِيٌّ، وَكَانَ لِعَلِيِّ مِنَ النَّاسِ وَجْهَةٌ حَيَاةَ فَاطِمَةَ فَلَمَّا تُؤْفِقَتْ اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ وَجُوهَ النَّاسِ فَالْتَمَسَ مُصَالَحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ وَلَمْ يَكُنْ بِبَايَعِ تِلْكَ الْأَشْهُرِ...»^(١١)، فَتَأَمَّلْ كَيْفَ أَنَّ لَا عَلِيَّ وَلَا فَاطِمَةَ اقْتَدِيَا بِفَعْلٍ وَحُكْمِ أَبِي بَكْرٍ، فَهَلْ لَمْ يَرِ شِدَا بِصَنِيعِهِمَا هَذَا، وَهَلْ هُمَا إِلَى صِرَاطٍ غَيْرِ مُسْتَقِيمٍ، وَقَوْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فِي (النَّهْجِ) الَّذِي شَرَحَهُ الْإِمَامُ، أَلَمْ يَكُنْ مَانِعًا مِنْ إِبْرَادِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ: «أَمَّا وَاللَّهِ لَقَدْ تَقَمَّصَهَا فُلَانٌ (أَبُو بَكْرٍ)، وَإِنَّهُ لَيَعْلَمُ أَنَّ مُحَلِّي مِنْهَا مُحَلُّ الْقُطْبِ مِنَ الرَّحَا»^(١٢)، وَقَوْلِ الْإِمَامِ يَحْيَى نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ (الذِّيَابِجِ): «وَقَدْ رُوِيَ بِهِ لِعَلِيٍّ فِي هَذَا شِعْرٍ، وَهُوَ قَوْلُهُ يُخَاطَبُ أَبَا بَكْرٍ:

فَإِنْ كُنْتَ بِالشُّورَى مَلَكْتَ فَكَيْفَ يَهَذَا وَالْمُشِيرُونَ عُيَّبُ
وَإِنْ كُنْتَ بِالْقُرَيْنِ حَاجَجْتَ فَغَيْرُكَ أَوْلَى بِالنَّبِيِّ وَأَقْرَبُ

نعم! وعلّق الإمام يحيى؛ على هذا البيت بقوله: «وهذا كلامٌ بالغٌ في قَطْعِ احْتِجَاجِهِ بِمَا ذَكَرَ مِنْ دَعْوَى الْإِجْمَاعِ، وَاخْتِصَاصِهِ بِالْقَرَابَةِ، وَلَا زِيَادَةَ عَلَى مَا ذَكَرَهُ وَقَرَّرَهُ»^(١٣)، فَتَأَمَّلْ -رَحِمَكَ اللَّهُ- الْمُنَاقِضَةَ فِي الطَّرْحِ، يَرَوِي عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فِي (الْوَاZَعَةِ) طَلَبَ الْاِقْتِدَاءِ وَالِاتِّمَامِ وَالِاعْتِصَامَ بِرَجُلِي قُرَيْشٍ -أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ-، وَفِي (النَّهْجِ) يَعْتَرِضُ عَلَى أَفْعَالِهِمْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؛، وَفِي الشَّرْحِ يَنْتَصِرُ الْإِمَامُ الْمُؤَيَّدُ بِاللَّهِ لِكَلَامِ الْإِمَامِ عَلِيٍّ؛ وَيُحْطِئُ الشَّيْخَيْنِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا تَنَاقُضُ أ؟!

(١١) صحيح مسلم: ١٣٨٠/٣.

(١٢) نهج البلاغة: ج ٣.

(١٣) الذِّيَابِجِ الوُضِي فِي الْكُشْفِ عَنْ أَسْرَارِ الْوَصِيِّ: ٢٧٨٣/٦.

تَنَاقُضٌ آخَرُ : جاء في (الرسالة الوازنة) : «سادسها : قول أمير المؤمنين ؛ : «خيرُ الأئمة بعد نبيها أبو بكر وعمر، ولو شئتُ لسميتُ الثالث، يعني نفسه»، وسأبؤها : أنه ؛ لما حَضَرَتْهُ الوفاة، قالوا له : ألا تُوصي يا أمير المؤمنين؟ فقال ؛ : لم يُوصِ رسول الله ص فأوصي، ولكن إن أراد الله بالناس خيراً فسَيَجْمَعُهُمْ على خيرهم كما جَمَعَهُمْ على خيرهم بعد نبيهم» .

أقول : وهذان القولان عن أمير المؤمنين فليسا بمأثورين عنه من طريق أهل البيت آ، لا لفظاً ولا معنئ، فأما اللفظ لخلو مسانيدهم منه، وأما المعنى فلاجماعهم على أن علي بن أبي طالب ؛ أفضلُ الناس بعد رسول الله ص، وأن رسول الله لم يمت إلا وهو موصٍ لعل ؛ بالإمامة، وهذا النقل القريب من الإمام يحيى يُنبئكَ -أخي في الله- عن مدى التناقض الرهيب الحاصل في هذه الرسالة، فالإمام المؤيد بالله ؛ قد كان يقول قريباً في نفس الرسالة ! : «واعلم أن الذي نعتقده ونراه، ونحب أن نلقى الله -عز وجل- عليه هو ما عليه السلف الصالح من أكابر أهل البيت المقتصدين منهم والسابقين، أن أمير المؤمنين أفضل الخلق بعد رسول الله ص، بما خصه الله به من الفضائل الظاهرة، التي لم يحزها أحد بعده، ولا كانت لأحد قبله، وأن إمامته ثابتة بالنص عليه وعلى ولديه، وأن فضله على غيره من الصحابة أظهر من نور الشمس»، وهذه فحكايةٌ مُجمَعٌ عليها عند أهل البيت آ، فكيف ينقل الإمام ؛ مثل هذين القولين عن أمير المؤمنين ؛، وهو المُعترفُ بإمامة علي النصية من رسول الله ص، وبأفضليته على سائر الصحابة ؟! والله المستعان .

نعم ! وهنا نُضيفُ لما سبقَ من التناقضات والمعارضات، فوائد وشوارد، تتعلقُ بشبهه تُطرحُ دائماً، ومنها ما قد احتوته (الرسالة الوازنة)، فنقول فيها مُتَكِلِينَ على الله تعالى :

فوائد وشوارد :

الفائدة الأولى : الإمام يحيى بن حمزة ؛ عندما نقل قول الرسول ص : «احفظوني في أصحابي فإن أحدكم لو أنفق ملء الأرض ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدِهِم ولا نصيفه»، لم يكن ينظر إلى الصحابة إلا بالنظرة التي تكلمنا عنها سابقاً، فلم يكن يعتبر كل من أطلق عليه لقب صحابي داخلاً في قدسية هذا الحديث، ولا في حرمة آيات الله تعالى المُشيدة بالصحابة، ولذلك نجده -الإمام يحيى- في المسلك الرابع من رسالته، قال : «المسلك الرابع : ما كان عليه أمير المؤمنين في حقهم ويجري ذلك على طريقين : الطريق الأول : من جهة الإجمال، وما كان ؛ من المناصرة والمُعاضدة لأبي بكر في أيام قتال أهل الردة وغيرها، وما كان منه في أيام عمر من المشورة والأخذ لنصيبه من أموال الفيء، ...، وما كان من تعظيمه لهم، وإكبارهم لحاله، والرجوع إليه في المسائل الدينية الشرعية موالاته لهم، [وعلى العكس]^(١٤) وسائر أحواله في معاملته لهم، ولعائوية وعمر بن العاص، وأبي الأعور، وأبي موسى الأشعري، فإنه كان يُعامل هؤلاء

(١٤) ما بين المعقوفتين زيادة للتوضيح، والباقي من كلام الإمام يحيى بن حمزة ؛ .

باللّعن والتّبرّي منهم». قُلْتُ : ولم يذكُر الأخ علي في كتابه تصريح الإمام المؤيد بالله بلعن أمير المؤمنين وتبرّاه من الأربعة المذكورين، واكتفى بنقله إلى قوله : «موالاته هُم»، وليت أنّه أكمل النقل للفائدة، والفائدة تكمن في أنّ الإمام يحيى بن حمزة ؛ وإن كان ناقلاً للأثر السابق في فضل الصحابة، فإنّه وجدّه أمير المؤمنين علي ؛ لا يريان غير الأكفاء داخلين تحت قداسة ذلك الأثر النبوي، وإنّما هي لَمَن صاحب رسول الله ص بصدق وعزم حال حياته، وبعد مماته، وهذه فائدة مُهداة إلى مَن يقبلها، وليت أنّ رجال الجرح والتّعديل تنهّوا لها أكثر من غيرهم .

الفائدة الثانية : أنّ خروج أمير المؤمنين ؛ لمحاربة أهل الردّة، ليس منه إلاّ استشعاراً لواجب مُلقى على عاتقه كإمام شرعيّ للمسلمين أوّلاً، وكونه أحد أفراد المسلمين الغيورين على دين الله والرسول ص ثانياً، روى الإمام النّاصر الأطروش ؛ بإسناده، عن الإمام الصادق ؛، عن آبائه، عن علي ؛ قال، قال رسول الله ص : «مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهْتَمُّ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَلَيْسَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَمَنْ سَمِعَ مُسْلِمًا يُنَادِي: يَا لِّلْمُسْلِمِينَ، فَلَمْ يُجِبْهُ فَلَيْسَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»^(١٥)، فكيف والإسلام بكلمة يُنادي أهلّه!، وهذا كلّهُ فنستشعر صدقه من قول الإمام علي ؛ نفسه، ذاكراً أسباب خروجه لقتال أهل الردّة : «فلَمَّا مضى ؛ تنازع المسلمون الأمر من بعده. فوالله ما كان يُلقَى في روعي، ولا يخطر ببالي، أنّ العرب تزعج هذا الأمر من بعده ص عن أهل بيته، ولا أنّهم منحوه عني من بعده! فما راعني إلاّ أنّيئال الناس على فلان يبايعونه، فأمسكت يدي حتّى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الإسلام، يدعون إلى محقّ دين محمد ص فخشيت إن لم أنصر الإسلام وأهله أن أرى فيه ثلماً أو هدماً، تكون المصيبة به عليّ أعظم من قوت ولايتكم التي إنّما هي متاع أيام قلائل»^(١٦)، قلت : وليس في خروج علي ؛ مع أبي بكر في حروبه ما يشعر برضاه عن خلافته، فهم الإمام علي ؛ كان لم تشعث المسلمين، لا تفريقهم، وهو القائل في هذا الشأن -صلوات الله عليه- : «لقد علمتُم أنّي أحقُّ بها من غيري، والله لأسلمن ما سلمتُم أمور المسلمين، ولم يكن فيها جورٌ إلاّ عليّ خاصة، التماساً لأجر ذلك وفضله، ورُهداً فيما تنافستُموه من زُخرفه وزُبرجه»^(١٧)، كما أنّنا لا نعرّض على حسن سيرة وعدل أبي بكر وعمر بعد توليها، فهما عندنا قد اجتهدا في العمل بالكتاب والسنة، ولسنا نقول بإصابتها الدائمة، ونعيب عليهما توليها دون علي ؛، وحكم أبي بكر في فذلك.

الفائدة الثالثة : أنّ استنصاح عمر لعليّ، ونصيحة علي ؛ لعمر، ليس فيها دليل على الرضا بخلافة عمر، بل إنّ هذا واجبٌ للمسلم على أخيه، فالدين النصيحة، وكذلك استفتاء عمر لعلي ؛، وإجابة علي على عمر، ليس فيها ما يستدلّ به على الرضا بخلافة عمر، بل إنّ قد أثر أنّ معاوية كان يسأل ويستفتي

(١٥) تيسير الطالب في أمالي أبي طالب : الباب الثالث والثلاثون : ٤٤٣ .

(١٦) نهج البلاغة : ك ٦٢ .

(١٧) نهج البلاغة : خ ٧٤ .

الإمام علياً؛ وكان الإمام علي؛ يُجيبه^(١٨)، فهل في هذا دليلٌ على العلاقة الحسنة أو الرضا من علي بحال معاوية؟!.

نعم ! بهذا القدر من الاقتباسات أكتفي؛ لأنَّ الغرض الإشارة لا تخصيص جميع (الرسالة الوازنة) بالدراسة والبحث^(١٩)، على أنَّه ينبغي الإشارة إلى أنَّ ما نقله المؤيد بالله؛ من حال سادات أبناء الحسن

(١٨) روى الإمام زيد بن علي؛ عن آبائه، عن علي؛ قال : «أتى معاوية وهو بالشام بمولود له فرجٌ كفرج الرجل وفرجٌ كفرج المرأة فلم يدر ما يقضي فيه، فبعث قوماً يسألون عنه علياً؛ فقال لهم علي؛ ما هذا بالعراق فأصدقوني فأخبروه الخبر. فقال: لعن الله قوماً يرضون بحكمنا ويستحلون قتالنا، ثم قال: انظروا إلى مباله؛ فإن كان يبول من حيث يبول الرجل فهو رجلٌ، وإن كان يبول من حيث تبول المرأة فهو امرأة. فقالوا: يا أمير المؤمنين، إنه يبول من الموضعين جميعاً. قال: فله نصف نصيب الرجل، ونصف نصيب المرأة». مسند الإمام زيد بن علي؛ ٣٧٢.

(١٩) ولإمامنا الحجة مجد الدين المؤيدي حول هذه الرسالة كلامٌ مُتَقَن، وسننقله هنا كاملاً، لما فيه من الفائدة، فقال؛ «ففي صفح (١٣) من (الرسالة الوازنة) للإمام يحيى بن حمزة؛ المسلك الأول: وساق فيه إلى أن قال: ولا شك أن التكفير والتفسيق من أعظم الأحكام، فإذا لم تكن فيها دلالة قاطعة ولا برهان يبين وجب التوقف. قلت: يقال: فلم لم تتوقف أيها الإمام كما قضيت أنه الواجب. اهـ. قوله في صفح (١٤): وجوب الموالاة. قلت: يقال: قد سبق قوله وجوب التوقف، وسيأتي للإمام؛ في صفح (٣٥) أن التوقف أولى وهو لا يتفق مع هذا، وسيأتي له أن دلالة إمامة أمير المؤمنين؛ قاطعة والحق فيها واحد، وأنها ليست من مسائل الاجتهاد، وأن من خالفها مخطيء لمخالفته للدلالة القاطعة، فكيف يصح مع هذا أن نبقي على الأول وهو وجوب الموالاة، وغاية ما يمكن أن المعصية محتمة للصغر والكبر وذلك يوجب التوقف لا القطع على الصغر، إذ لا دليل عليه ولا البقاء على الأصل لوجود الناقل عنه، فتأمل فهذا هو الحق والإنصاف، ولا يغني جمع الروايات الباطلة الملفقة والقعقعة والإرجاف، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل. وقوله في الصفح المذكور في المسلك الرابع: وما كان منه؛ من المناصرة والمعاوضة لأبي بكر في أيام قتال أهل الردة.. إلخ. قلت: يقال: أما قتال أهل الردة فقد كان قتالاً عن حوزة الإسلام، فهو واجب على كل مسلم وفي كل حال ومع إمام وغير إمام، وعلي؛ هو إمام الهدى فكيف لا يذب عن الدين الحنيف؟!، وذلك هو الذي أوجب سكوته ومصالحته القوم التي وردت بلفظها في رواية البخاري وغيره فطلب مصالحته أبي بكر.. إلخ. ولهذا قال: فأمسكت يدي حتى رأيت راجعة الإسلام رجعت.. إلخ. وفي صفح (١٥) قوله: خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر. قلت: اعلم أن هذا وأمثاله لا يصح، لمخالفته للنصوص المتواترة المعلومة القاضية بأن أمير المؤمنين وسيد المسلمين؛ خير هذه الأمة وأفضلها وأعظمها عند الله منزلة، وهي مناقضة لما سبق للإمام يحيى؛ ويأتي من أن أمير المؤمنين؛ أفضل الخلق بعد رسول الله ص لما خصه الله تعالى من الفضائل الظاهرة التي لم يحزها أحد بعده، ولا كانت لأحد قبله، وأن إمامته ثابتة بالنص عليه، وعلى ولديه، وأن فضله على غيره من الصحابة أظهر من نور الشمس إلى آخر الكلام السابق. وقوله في صفح (٢٤): الحكم الأول: أن الإمام بعد رسول الله ص هو علي بن أبي طالب.. إلخ. الحكم الثاني: أن دلالة إمامته قاطعة والحق فيها واحد، وليست من مسائل الاجتهاد، فمن خالفها فلا شك أنه مخطيء لمخالفته للدلالة القاطعة.. إلى آخره. قلت: فمثل هذه الروايات الملفقة المتهاففة لا تقاوم الأدلة المعلومة من الكتاب والسنة، وليس ذلك مما يخفى على الإمام يحيى، وإنما أراد النكير والإرهاب على أهل الجرأة والسباب بغير دليل، والذي يظهر أن فيها دساً على الإمام فحاشاه عن مثل هذه المناقضة التي لاتصدر عن من له أدنى نظر، وحسبنا الله ونعم الوكيل. وفي صفح (١٦) من (الرسالة الوازنة) أيضاً للإمام يحيى بن حمزة -عليها السلام-: لربوص رسول الله فأوصي ولكن إن أراد الله بالناس خيراً.. إلخ. قلت: يقال: كيف يصح هذا أيها الإمام وإمامة أمير المؤمنين؛ عندك وعند جميع أهل بيت محمد ص قطعية؟ وكيف يصح هذا وأمر المؤمنين؛ أنكر ما فعلوه يوم السقيفة واعتزلهم بإجماع الأمة؟ وروايات الصحاح مصرحة أنه لم يبايع لاهو ولا أحد من بني هاشم ستة أشهر، وبعدها طلب مصالحته أبي بكر، هذه رواية البخاري وغيره،

والحسين وموافقهم مع الشيخين، وأنه لم يصدر منهم تكفير ولا تنسيق ولا سب ولا شتم وإنما مضمونه، وهو مذهبنا الذي نحب أن نلقى الله عليه، مع ثباتنا على القول بخطئهم في التقدم على أمير المؤمنين -صلوات الله عليه-، وهكذا كان أهل البيت أ على مر الأزمان والعصور، قال الإمام المؤيد بالله أحمد بن الحسين الهاروني ؛ : «لو قيل لـواحدٍ ممن يدعي بزعمه كفرًا أو فسقًا في حقهم: أرني نصًّا من جهة الأئمة صريحاً أنه يتبرأ فيه من الشيخين؟ لم يمكنه ذلك»، قلتُ : «ولو قيل لأحدٍ ممن يدعي متابعة لأهل البيت، أرني نصًّا صريحاً صحيحاً على تقديمهم وتفضيلهم للمشائخ على علي؛، أو على عدم قولهم بإمامته، وإمامة ابنه الإمامة النصية، لم يمكنه ذلك»، فالحمد لله الذي جعل رأي الزيدية، رأي أهل البيت، لا غلّو فيهم، ولا تفريطاً في حق صحابة سيّد المرسلين)) اهـ المراد من نقله من الرد الجلي .

نعم! وهذا أكتفي من هذا الفصل الثالث ، والباحث قد يرى بأنه ليس حجة على الزيدية في شيء من منقوله لما كان الإمام يحيى بن حمزة (ع) على خلاف التأيل الذي فهمه منه المخالف ، من معنى إثبات إمامة من تقدمه أمير المؤمنين (ع) ، أو أنهم أفضل منه في المنزلة والقرب من رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله ، بل إن الإمام يحيى (ع) قد قدّم ذلك في مقدّمة الرسالة الوازنة بشكل واضح وجليّ ، فقال: ((واعلم أنّ الذي نعتقده ونراه، ونحبّ أن نلقى الله -عزّ وجلّ- عليه هو ما عليه السلف الصالح من أكابر أهل البيت المقتصدين منهم والسابقين، أنّ أمير المؤمنين أفضل الخلق بعد رسول الله (ص) ، بما خصّه الله به من الفضائل الظاهرة، التي لم يحزها أحد بعده، ولا كانت لأحد قبله، وأنّ إمامته ثابتة بالنص عليه وعلى ولديه، وأنّ فضله على غيره من الصحابة أظهر من نور الشمس، وقد أوردنا ذلك في كتبتنا العقلية، وبيّنا فضله وإمامته بالنصوص، وأوضحنا برهانها، وأظهرنا فضله على غيره، ودلّلنا عليها بما لا يكاد يوجد في كتاب من كتب أصحابنا،... فمن أراد فيلّطالع في كتاب (الشامل)، وكتاب (النهاية)، وكتاب (التمهيد)، وكتاب (المعالم)، فإنّه يجد في هذه الكتب من فضائله ؛ ما نُورده هنا في عشرين فضيلة)) ، بما لا يُعضي عنه باحث مُنصف ، والحمد لله .

نعم! وهذا الفصل الثالث ، أختتم الكلام والمقصود من هذا المبحث برفع الالتباس الواقع على معتقد الإمام يحيى بن حمزة (ع) في الإمامة وموقفه من تقدم أمير المؤمنين (ع) ، وكذلك ما كان من الرسالة

وعند أهل بيت محمد ص أنه لم يبايع أصلاً. كيف وهو مع الحق والحق معه؟ وكيف تنكر الوصية وهي ثابتة بالنصوص النبوية وإجماع أهل البيت أ وأنت أيها الإمام منهم بل لاتزال تقول: وصي رسول الله ص في جميع كتبك؟ وكيف يصح ذلك وهو يقول مخاطباً لأبي بكر:

فإن كنت بالشورى ملكت أمورهم فكيف بهذا والمشرون عُيِبُ .
وإن كنت بالقرى حَجَجْتَ خصيمهم فغيرك أولى بالنبى وأقرب .

مع أن هذه العبارة لا يصح مثلها عن أمير المؤمنين ؛ لما فيها من الشك في إرادة الله سبحانه الخیر، واحتمال أن لا يريد منهم ذلك، وهو عين الجبر تعالى الله عن ذلك وهو القائل سبحانه: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] «يريد الله أن يتوب عليكم ويهديكم» إلى ما لا يحصى من الأدلة عقلاً ونقلاً، فمثل هذا الكلام المتهافت لا يمكن صدوره عنه ؛، وهو بما يحقق الوضع في كثير من هذه الرسالة، وهو يناقض نصوصه الصريحة حتى في هذه الرسالة نفسها . مجمع الفوائد :

٣٤٢-٣٤٥ .

الوازعة ، والله نسأل أن يرحم الإمام المؤيد بالله يحيى بن حمزة (ع) ، وأن يُعيدَ من بركاته ، فإنه الإمام
النظار الذي لا يُشَقُّ له غُبار ، وليس من فنّ من الفنون إلّا وقد حازَ فيه المراتب العُلا ، وأصليّ وأسلم
على سيّدنا محمّد وعلى أهل بيته الطيّبين الطّاهرين .

وكتبه / الكاظم الزّيدي ، غفر الله له ولوالديه والمؤمنين .

يوم الخميس الموافق ١٥ / ١٢ / ١٤٣٥ هـ .